

أثر اختلاف الرسم

في التلاوة

رمضان عمر عفان

دولة ليبيا - مدينة مسلاطة

1445هـ - 2024م

المُلْخَصّ

ليس ركنٌ «احتمالِ الرسم العثماني للقراءة» شرطاً لأمر قد مضى، بحيث يقال: لا ثمرة من العلم بالرسم بعد تمييز القراءات الصحيحة من الشاذة، بل له تعلقٌ بالتلاؤة لا يخفى، وللخلاف فيه أثر في الوقف والابداء، والغنة، والإمالة، والحذف والإثبات، والقطع والوصل، والإبدال... ومن هنا بداعي بحث هذا الموضوع، والمشاركة به في المؤتمر الدولي الثالث، وقد استخدمت فيه المنهج التكاملي، مُحصّيَا الكلماتِ المختلفَ في رسماها، ذاكراً الأثر المترتب على ذاك الاختلاف، متتهيَا إلى قواعدٍ كليّةٍ تجمع شتات هذا الموضوع.

المقدمة

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن
والآله، وبعده:

فإنَّ القرآنَ الْكَرِيمَ كلامُ اللهِ تَعَالَى حِينَما تَوَجَّهُ: مَتَلُوا، وَمَكْتُوبًا،
وَمَسْمُوعًا، وَمُبَصَّرًا، وَمَحْفُوظًا فِي الصُّدُورِ، قَالَ سَبْحَانَهُ: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ بِلِسَانٍ
عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ⁽¹⁾، تَكَلَّمَ بِهِ جَلَّ وَعَلَا فَسَمِعَهُ مِنْهُ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَمِعَهُ مِنْ
جَبَرِيلَ مُحَمَّدَ⁽²⁾، وَمِنْهُ سَمِعَ الصَّحَابَةُ، وَمِنْهُمْ سَمِعَ التَّابِعُونَ، وَهَكُذا،
حَتَّىٰ بَلَغْنَا غَضَّا طَرِيًّا، وَهَذَا إِسْنَادُ الْقُرْآنِ مَتَلُوا، فَهَلْ لِلْقُرْآنِ إِسْنَادٌ مَكْتُوبٌ؟

لَمْ يَنْزِلِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كَالْتُورَاةِ مَكْتُوبًا، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ وَلَا
يَكْتُبُ⁽³⁾، وَقَدْ ضَمِنَ الْمَوْلَى سَبْحَانَهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ لَا يَضِيعُ مَا يُوَحَّى إِلَيْهِ
شَيْءٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾⁽³⁾، وَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا
لَهُ وَلَحْفَظُونَ﴾⁽⁴⁾، وَكَانَ مِنْ أَسْبَابِ هَذَا الْحَفْظِ مَا أَذِنَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكِتَابِ،

(1) سورة الشعرا (192-194).

(2) للقرطبي: الجامع /16/375.

(3) سورة الأعلى (6).

(4) سورة الحجر (9).

فُكِّبَ القرآن ^٩ بين يديه ^{وَسَلَّمَ}^(١)، وبذلك تُردد في كون الرسم القرآني اجتهادياً أم توقيفيًا^(٢)، وكانت كتابته في العهد النبوي؛ زيادة في التوثيق، ثم جُمع في مصحف واحد على عهد أبي بكر رضي الله عنه؛ خوف الضياع، وفي عهد عثمان رضي الله عنه؛ جُمع ضبطاً للقراءة ومنعاً من الاختلاف^(٣)، وقد انتسخ عثمان من المصحف نسخاً، الظاهر أنها ستة^(٤)، كما قال ابن عاشر:

المَدِينِيُّ وَالْمَكِّيُّ وَالْإِمَامِيُّ وَالْكُوفِيُّ وَالْبَصْرِيُّ مَعًا وَالشَّامِ^(٥)

ثم وجَّه الخليفة الراشد عثمان مصاحفه هذه إلى أقطارها، وأمر أهل تلك الأقطار أن لا يقرؤوا إلا من خلالها، وبهذا وافق النقل الرسمي للنقل الشفهي أو احتمله، وظلَّ الأمر على هذا: قراءات كثيرة، لا تكاد تخرج عما يحتمله رسم عثمان^(٦)، فلما كان عصر أئمة القراءة الجامعين للقراءات، والناظرين في المصاحف العثمانية والمصاحف الناقلة عنها، صنفوا التصانيف النافعة في علم القراءات، وعلم الرسم القرآني.

(١) ينظر: للقرطبي: الجامع، كتاب المناقب (3954).

(٢) الداني: ينظر: المقنع، (ص: 165)، الزرقاني: مناهل العرفان (١/ ٣٧٧).

(٣) السيوطي: ينظر: الإتقان، (١/ ٢٠٢).

(٤) ينظر: صحيح البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: جمع القرآن (ص: 4987)، الداني: المقنع (ص: 137-142)، ابن الجوزي: النشر (ص: 6-9)، القدوسي: الميسر (ص: 31).

(٥) ابن عاشر: الإعلان (ص: 55) بذيل متن المورد.

(٦) ينظر: الزركشي: البرهان (١/ 239)، الجعبري: جميلة أرباب المراصد (ص: 240).

أما الرسم، فإنهم نظروا في المصاحف، فأخرجوا منها ما خالف الرسم الإملائي القياسي، ثم جعلوه تحت أبواب لتضبط، فنشأ ما يُعرف بعلم الرسم، وصُنفت فيه المصنفات الموعبة: كالمعنى، ومختصر التبيين، والمنصف، والعقيقة.

وأما القراءات، فإنَّ أئمة القراءة استقرُّوا أحوالها وأحوال رُواتها، فاختاروا منها ما استوفى شروط القراءة المقبولة، وصنفوها في ذلك المصنفات الجامعة، كالكامل، والتجريد، والإقناع، والتلخيص، والسبعة، والتيسير... وقد اشترط لصحة القراءة أركان ثلاثة، جمعها -فيما بعد- المحقق ابن الجوزي بقوله:

وكان للرسم احتمالاً يحيي فهذه ثلاثة الأركان شذوذه لو أنه في السبعة ⁽¹⁾	فكل ما وافق وجه نحو وصح إسناداً هو القرآن وحيثما يختل ركنٌ أثبت
---	---

وبعد عرض القراءات الكثيرة على هذه الأركان المعتبرة، تميزت القراءات، واستقرَّ الأمر على جواز القراءة والإقراء بال الصحيح منها فقط، وهي القراءات العشر من طريقي الحرز والدرة، ومن طريق طيبة النشر⁽²⁾، أي: العشر الصغرى، والعشر الكبرى، وهكذا ظلت الرسوم العثمانية تدعم

(1) ابن الجوزي: طيبة النشر (ص:30).

(2) يُنظر: القدوري: الميسير (252).

القراءات القرآنية، وظلت كتب الدراسة تصنون الرواية وتضبطها، لا غنى لأحدهما عن الآخر.

ولمَا اكتفي - مؤخراً - في كل قطر إسلامي بوجه واحد من وجوه الرسم، وفي القراءة برواية أو اثنين، وكانت اختلاف المذاهب في الرسم القرآني، وكذلك اختلاف مذاهب القراء في أصول الرواية، وكان من تلك الأصول باب مرسوم الخط - وقع إغفال أو سهو من أكثر المشتغلين بالقراءة والإقراء عن أثر اختلاف الرسم العثماني في تلاوة القرآن الكريم بقراءاته المختلفة، ومن هنا بدت لي أهمية هذا الموضوع، فاخترت الكتابة فيه وفق المنهج التكاملي.

وتتمحور مشكلة البحث في الكشف عن الوجوه الواجبة، أو الجائزة، أو الممتنعة، لدى أداء الكلمات القرآنية المختلف في رسماها، عند القراء العشرة.

ولم أقع - بعد بحث أضناي - على دراسات سابقة وافية لهذا الموضوع، وكان هذا أيضاً جواباً من سأله من المختصين، وإنما وجد هذا أوشيء منه على ثلاثة أحوال:

[1] ذكر للخلاف الرسمي في كتب الرسم، وللأثر في كتب التجويد والقراءة، دون ربط أحدهما بالآخر.

[2] اقتصار على ذكر خلاف الرسم وبعض آثاره، بغير تأصيل للمسألة، ولا حصر لأمثلة الخلاف الرسمي، ولا بيان لجميع الآثار الأدائية فيها بناء على اختلاف الرسم.

[3] جمعٌ بين الخلاف الرسمي وأثره، غير أنه مبعثرٌ في كتب الرسم وكتب التجويد والقراءات، لا يظفر به القارئ إلا عَرْضاً، أو بعناء.
فكان عملي في هذا البحث كالتالي:

[1] قرنتُ بين خلاف الرسم وأثره في التلاوة، مما ذكره أهلُ العلم في مظانه منفِّكًا، وجعلته تحت أبواب الرسم المعروفة.
[2] استقرأتُ الكلماتِ التي يترتب على الخلاف في رسمها خلافٌ في الأداء استقراءً تاماً، بحسب ظني، فأثبتتُ ذاك الخلاف ذاكراً الآثار المترتبة عليه، ولم أستثن منه إلا ما ضعُف.

[3] جمعتُ ما تفرق في كتب القراءات والتجويد - مما صرّح فيه بالخلاف والأثر - إلى نظائره المستقرة.

ثم إنني هيكلتُ البحث على تمهيد، وخمسة مطالب، وخاتمة، فكان كالتالي:

تمهيد: به وفتان:

الوقفة الأولى: حد الرسم، وحكمه، وأهم المصنفات فيه، وسبب الاختلاف فيه.

والوقفة الثانية: مذاهب القراء في مرسوم الخط.

والمطلوب الأول: في الحذف والإثبات.

والمطلوب الثاني: في المقطوع والموصول.

والمطلوب الثالث: في الإبدال (التااءات).

والطلب الرابع: في الألفات اللينة.

والطلب الخامس: في الهمر.

والخاتمة: نتائج، وتوصيات.

التَّمْهِيد

الوقفة الأولى: حد الرسم، وحكمه، وأهم المصنفات فيه، وسبب اختلافه:

حد الرسم:

الرسم القرآني: «علمٌ تُعرَف به مخالفته رسم المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي، من حذف، وبدل، وفصل ووصل، ونحو ذلك»⁽¹⁾.

حكم اتباع الرسم العثماني:

قال أبو عمرو الأندرابي: «واتباع المصحف في هجائه واجب، ومن طعن في شيء من هجائه فهو كالطاعن في تلاوته؛ لأنَّه بالهجاء يُتلى»⁽²⁾.

أهم مصنفات علم الرسم⁽³⁾:

إنَّ أمهاتِ كتب علم الرسم القرآني كثيرة، وموضوعاتها وسائلها مختلفة، منها المصاحف القديمة⁽⁴⁾، ومنها كتب الرسم الأولى: المفقودة والموجدة⁽⁵⁾، إلا أنَّ عُمَدَهَا خمسة:

(1) القدوري: الميسير (ص: 27).

(2) الأندرابي: الإيضاح (ص: 143).

(3) شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبيين (1/164).

(4) القدوري: الميسير (ص: 57).

(5) المصدر نفسه (ص: 74-79).

الأول: (المقْنَع في معرفة مرسوم مصاحف الأمصار) للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: 444هـ) رحمه الله، اعتمد الإمام الداني فيه على ما نقله من المصاحف الأمهات العتيقة مما رأه، وعلى ما سمعه من مشايخه ورواه عنهم، وهو الأكثر، وما نقله أيضاً من كتب الأئمة التي تناولت ذلك، كفضائل القرآن لأبي عبيد، وقد صرَّح الداني بأسانيد المقْنَع ومنهجه ومصادره، واستوعب فيه ما حوتة الكتب السابقة؛ وكذلك اعتمد مصحف عثمان من جهًا عند الاختلاف، فكان المقْنَع أصلًا، وظل عمدةً لمن جاء بعده⁽¹⁾.

الثاني: (التبين لهجاء التنزيل) للإمام أبي داود، سليمان بن نجاح الأندلسي (ت: 496هـ) رحمه الله، وهو كتاب ضخم، متعدد الأغراض، ثم إن أبو داود اختصر كتابه هذا وسمى مختصره: (مختصر التبين لهجاء التنزيل) وهو المعروف اليوم بـ(التنزيل)، وقد اعتمد أبو داود في كتابه على ما رواه عن شيوخه، ومنهم الإمام الداني، وعلى ما رأه من المصاحف العتيقة، والكتب المصنفة في علوم القرآن، ويُعدُّ التبين و مختصره مع المقْنَع لأبي عمرو أصلين، وما سواهما فروع⁽²⁾، وإن كان التنزيل أوسع وأشمل من المقْنَع، والتبين اليوم في حكم المفقود، والموجود الآن هو مختصره فقط⁽³⁾.

(1) ينظر: الداني: المقْنَع (ص: 130)، القدورى: الميسير (ص: 83)، بوغزاله: مصادر علم الرسم (ص: 32-28).

(2) ينظر: ابن آجطا، البيان (ص: 221، 310).

(3) ينظر: القدورى: الميسير (ص: 83)، شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبين (1/ 271-318)، بوغزاله: مصادر علم الرسم (ص: 32-36).

الثالث: (المنصف) للإمام أبي الحسن علي بن محمد البلنسي (564هـ)
 رحمة الله تعالى، وهو -المنصف- أرجوزة اعتمد فيها البلنسي على شيخه وزوج أم أبي داود بن نجاح، وهذا النظم شبه مفقود، لم تبق منه إلا أبيات حفظت بشرح العلماء على بعض كتب الرسم، وفي الجملة، لم يخرج المنصف عن التنزيل إلا في كلمات يسيرة، حتى اكتفي بالتنزيل عن ذكر المنصف في ذكر الخلاف⁽¹⁾.

الرابع: (عقيلة أتراك القصائد في أسنى المقاصد) للإمام أبي القاسم بن فيره الشاطبي (ت: 590هـ) رحمة الله، وهي قصيدة رائية،نظم فيها المقنع للإمام الداني، وزاد عليه ست كلمات فقط⁽²⁾.

الخامس: (مورد الظمان في رسم أحرف القرآن) للإمام محمد بن محمد الشريشى، المعروف بالخراز (ت: 718هـ) رحمة الله، وهو أرجوزة جمع فيها بين الرسوم الواردة في كتب من سبقه، وأكثر اعتماده على التنزيل لأبي داود، بل كاد المورد يكون نظماً للتتنزيل، ويليه في الاعتماد المقنع للإمام الداني، ثم المنصف للبلنسي، ذكر منه اثنتي عشرة كلمة، ثم العقيلة للشاطبي، ولم يأت منها إلا بما زادت فيه العقيلة على المقنع⁽³⁾، ثم إنه بظهوره صار هو معمول

(1) ينظر: القدوري: الميسر (ص: 91)، شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبيين (1/ 178)، بو غزاله: مصادر علم الرسم (36-38).

(2) ينظر: القدوري: الميسر (ص: 93)، بو غزاله: مصادر علم الرسم (ص: 38-40).

(3) ينظر: القدوري: الميسر (ص: 94).

المصاحف، والكتب، والكتابات، وقد خدم بكتب كثيرة، بين شرح، واستدراك، وتكلمه، فمن ذلك: التبيان: لابن آجطا الصنهاجي، وتنبيه العطشان: للرجراحي، ودليل الحيران: للمارغني، وفتح المنان: لابن عاشر الأندلسي، والإعلان: لابن عاشر كذلك، وقد ضمّنه بقایا خلافيات المصاحف، مما يحتاج إليه من تخطي قراءة نافع إلى غيرها من قراءات الأئمة.

رسم مصاحف العالم الإسلامي اليوم:

مصاحف زماننا - في الجملة - على الأصول الأربع: المقنع، والتنزيل، والمنصف، والعقيقة، على ما قرره شراح العقيلة والمورد، فالعمل في القطر الليبي على اختيار الحافظ أبي عمرو الداني، مع إيجال جلي في اعتبار ظاهر النص، والعمل في المصاحف الهندية والباكستانية على اختيار الداني أيضاً، ولكن بزيادات الشاطبية وتحريراتها وإطلاقاتها، وإغراء في التأويل واعتبار المفاهيم، والعمل عند المشارقة على ظاهر التنزيل لأبي داود مع الجنوح إلى الصيحة في أكثر المسائل المحتملة، والعمل عند المغاربة على تنزيل أبي داود مع اعتبار زيادات المنصف وإطلاقاته.

سبب الاختلاف في الرسم:

يرجع اختلاف المصاحف في رسم بعض الكلمات إلى أن الصحابة لما كتبوا المصاحف العثمانية - وهي قليلة بالنظر إلى عدد القراءات الصحيحة -

لم يشئوا أن يهملوا شيئاً من القراءات، فعمدوا لذلك إلى تجريدها من الضبط، وإلى رسمهما بما يحتمل؛ إذ جمِع القراءات جميعها في مصحف واحد لا يتأتى إلا بإعادة الكلمة أكثر من مرة، وهذا يقع في اللبس، ففرقَت القراءات على المصاحف بما يحتمله الرسم المؤثر، وكذلك فعل بما لا تترتب عليه قراءةٌ من المرسوم، حيث كتب ذلك بوجوهٍ وردت عن الصحابة أريد حفظها جميعاً، ولم يكن الخلاف في ذلك كله ناشئاً عن سهو ناقل، أو إسقاط ناسخ⁽¹⁾.

الوقفة الثانية: مذاهب القراء في مرسوم الخط:

قد ورد النص عن أئمة القراءة في مراعاتهم مرسوم الخط، ومن لم يرد عنه ذلك منهم فإنه مستحسن له، قال الإمام الشاطبي:

وکوفیہم والممازني ونافع
عنوا باتباع الخط في وقف الابتلا
ولابن کثیر یرتضی وابن عامر

وما اختلفوا فيه حر أن یفصل⁽²⁾

قال الشيخ عبد الفتاح القاضي شارحاً: «ثبتت الرواية عن الكوفيين والبصري ونافع أنهم كانوا يعنون ويهتمون بمتابعة خط المصحف الإمام، وأثر هذا الاهتمام التزامهم بمتابعته في الوقف الذي يكون المقصود منه اختبار

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 115)، الأندرabi: الإيضاح (ص: 120).

(2) الشاطبي: حرر الأماني (ص: 31).

القارئ في مدى معرفته بالكلمات التي رسمت في المصاحف على خلاف مقتضى قواعد الرسم المتدولة بين الناس... والمقصود من الوقف على هذه الكلمات -وليس بموضع وقف- أحد أمرين: إما اختبار معرفة القارئ كيف يقف على هذه الكلمات، وإما إرشاده إلى صحة الوقف عليها عند طُرُو طارئ عليه، من ضيق نفس، أو نسيان... وارتضى شيوخ الإقراء واستحسنوا اتباع خط المصاحف بالنسبة لابن كثير، وابن عامر، وإن لم ترد عنهم روایة

بذلك⁽¹⁾، وقال ابن الجزري:

وقف لـكـلـ بـاتـبـاعـ ما رـسـمـ

حـذـفـاـ، ثـبـوتـاـ، اـتـصـالـاـ، فـيـ الـكـلـمـ⁽²⁾

قال النووي^{شراحـاـ}: «أجمع أهل الأداء وأئمة القراء على لزوم اتباع رسم المصاحف في الوقف الاختياري والاختباري، فيوقف على الكلمة الموقوف عليها والمسؤول عنها على وفق رسمها في الهجاء؛ وذلك باعتبار الأواخر من الحذف والإثبات، وتفكيك الكلمات بعضها من بعض ووصلها... هذا هو الذي عليه أئمة الأمصار في كل الأعصار، وقد ورد ذلك نصـاـ وـأـدـاءـ عنـ نـافـعـ، وـأـبـيـ عـمـرـ، وـعـاصـمـ، وـحـمـزـةـ، وـالـكـسـائـيـ، وـأـبـيـ جـعـفـرـ، وـخـلـفـ، وـرـوـاهـ كـذـلـكـ أـئـمـةـ الـعـرـاقـيـنـ عنـ كـلـ الـقـرـاءـ بـالـنـصـ وـالـأـدـاءـ، وـهـوـ

(1) القاضي: الوافي (ص: 148-149).

(2) ابن الجزري: طيبة النشر (ص: 64).

المختار عند المحققين للجميع، ولم يوجد نص بخلافه، إذا علمت ذلك، فاعلم أن الوقف على المرسوم ينقسم إلى قسمين:

متفق عليه، ومختلف فيه، ولم يتعرض المصنف إلا له»⁽¹⁾.

وهكذا عامة المصنفين في علم القراءات، يقتصرون من ذلك على ما أثمر خلافاً أدائياً، بخلاف المصنفين في علم الرسم، فإنهم يذكرون المتفق عليه، والمختلف فيه، أثمر خلافاً أدائياً أم لا.

قلت: وإنما حصر الشيخان -النويري والقاضي- أثر الاهتمام بمرسوم الخط في معرفة كيفية وقف الاختبار والاضطرار، وكذلك حصرًا أبوابه في الإبدال، والحدف، والإثبات، والوصل، والقطع - موافقة لترجمة الباب الذي كتب تحته هذا الحصر والتسبيب: (باب الوقف على مرسوم الخط)، وإنما الأثر أوسع من ذلك، أي: لمرسوم الخط أيضًا أثر في الوصل كما له أثر في الوقف، فمثلاً: المقطوع والموصول من نحو: أن لا، وأن لو... له أثر في جواز الوقف على النون للانقطاع، أو عدم الجواز للاتصال، وهذه ثمرة متعلقة بالوقف اختباراً أو اضطراراً، هذا هو الأثر المذكور.

وهناك أثر آخر وثمرة أخرى تجني وصلاً، تتعلق بباب أحكام النون الساكنة، وهي الغنة في المنقطع منها دون المتصل، لمن مذهب الغنة في اللام؛ كونه من الإدغام الناقص، ولا يكون ذلك في ما اتصل من هذا الضرب، ومن

(1) النويري: شرح طيبة النشر (2/57-58).

هنا قال الشيخ عبد الفتاح المرصفي في الجهل بهذا الباب: «**يُفوتُ**^٩ عَلَى الْقَارِئِ أَوْجَهًا كثيرة من أوجه التلاوة المتواترة»⁽¹⁾.

(1) هداية القاري، للمرصفي (427 / 2).

المطلب الأول

الحذف والإثبات

إن عامة ما يندرج تحت هذا الباب من القواعد والكلمات لا أثر له في التلاوة باعتبار كل قارئ على حديه، كالخلاف في ألف **﴿الأَعْنَابُ - وَالْأَعْنَابُ﴾** حذفا وإثباتا، فإنه لو قرئ لقاليون -مثلا- من مصحف يحذف ألف أو يثبتها -لم يكن لذلك أثر في التلاوة، بخلاف ما كان من خلاف باعتبار اختلاف القراء وتتنوع القراءة، كخلاف المصاحف في حذف أو إثبات الواو من قوله تعالى: (و) **﴿سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ﴾**، بأل عمران (133)، فإن لا خلاف الرسم هنا أثرا في تنويع القراءات، وهذا الاختلاف غير مقصود من هذا البحث؛ كون اتباعه واجبا على قراءة دون قراءة، وقد قال ابن عاشر:

فارسم لكل قارئ منها بما

وافقه إن كان مما لزما⁽¹⁾

قال المارغني: «يتعين أن يرسم لكل قارئ من خلافيات المصاحف برسم المصحف الذي يوافق قراءته، ولا يجوز أن يرسم له بما يخالفها، نحو: **﴿وَقَالُوا إِتَّخِذْ أَلَّهَ وَلَدًا﴾** في البقرة، رسم في بعض المصاحف بالواو قبل **﴿قَالُوا﴾** وفي بعضها بإسقاطها»⁽²⁾.

(1) ابن عاشر: الإعلان (ص: 55)، بذيل مور الظمان.

(2) المارغني: دليل الحيران (ص: 805).

وقد خرج عن الأمر الأول -انعدام أثر الاختلاف في باب الحذف والإثبات- كُلِّيْمَاتٌ اخْتَلَفَ فِي رِسْمِهَا، وَمِنْ ثُمَّ اخْتَلَفَ فِي الْأَثْرِ الْمُتَرَبِّ عَلَى ذَلِكَ الرِّسْمِ.

أولاً: خلاف الرسم⁽¹⁾:

إن من المرسوم الذي تتأثر به التلاوة -في قولٍ على الأقل- ما اختلف فيه من الكلمات التي توالت فيها الأمثالُ وتطرف الثاني، وذلك في ﴿يَسْتَحِي﴾ مِنَ الْحَيَاةِ أو الْحَيَاةِ، حيث وقعت، و﴿يُحِيِّ﴾ مِنْ نَحْوِ: ﴿يُحِيِّ وَيُمِيتُ﴾، حيث وقعت، و﴿أَنْتَ وَلِي﴾ بِيُوسُفَ، فَإِنْ حَذَفَ إِحْدَى الْيَائِنِينَ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ إِجْمَاعٌ دَاخِلٌ فِي عُمُومِ قَوْلِ الْخَرَازِ: وما يؤدي لاجتماع الصورتين

فالحذفُ عن كلِّ ذلك دون مَيْنَ⁽²⁾

ثم اختلف في تعين الممحوف منهما، والأكثرُون على حذف الثانية، وبه عمل في أكثر مصاحف اليوم، وذهب بعض أهل الفن إلى حذف الثانية.

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 380-381)، أبي داود: مختصر التبيين (ص: 108)، القدوسي: الميسير (ص: 111).

(2) الخراز: مورد الظمان (ص: 31).

ثانياً: أثر ذلك الخلاف في التلاوة:

يُثمر خلاف الرسم في هذه الكلمات الثلاث اختلافاً أدائياً عند الوقف عليها اختباراً أو اضطراراً، وفي المسألة قولان مشهوران⁽¹⁾:

[1] الوقف بـرـدـ الياء: (يـسـتـحـيـ / يـحـيـ / وـلـيـ) وعليه الجماهير، بل نـقـلـ الإجماع عليه.

[2] أـنـ ذلك متـوقـفـ على الرسم: فـمـنـ اعتمد حـذـفـ الأولى؛ وقف بيـائـينـ؛ لأنـ المحذوفـ إذا توـسـطـ الكلمة لمـ يؤـثـرـ في التلاوة، كما في: ﴿الـأـمـيـنـ﴾، فـكـذـلـكـ يـوـقـفـ على هـذـهـ الكلـمـاتـ بيـائـينـ: الأولى: مـكـسـوـرـةـ، والـثـانـيـةـ: سـاـكـنـةـ مـدـيـةـ، وـمـنـ اعتمد حـذـفـ الثانيةـ؛ وـقـفـ بيـاءـ وـاحـدـةـ، كـمـاـ هوـ الـأـمـرـ فيـ مـدـ الـصـلـةـ، وـالـزـوـاءـدـ، يـوـقـفـ بيـاءـ وـاحـدـةـ سـاـكـنـةـ سـكـونـاـ صـحـيـحاـ، قـبـلـهاـ سـاـكـنـ صـحـيـحـ.

والـذـيـ يـتـبـادـرـ صـوـابـهـ القـوـلـ الآـخـرـ؛ حـيـثـ الـعـلـمـ بـأـصـلـ القراءـ فيـ اـتـبـاعـ مـرـسـومـ الخطـ، وـهـوـ الذـيـ يـقـتضـيـهـ عـمـومـ قولـ ابنـ الجـزـرـيـ:

وقف لـكـلـ بـاتـبـاعـ ماـرـسـمـ

إـلـاـ أـنـ القـوـلـ بـإـثـبـاتـ الـيـائـينـ أـقـعـدـ وـأـوـفـقـ لـلـنـظـائـرـ؛ لأنـ حـذـفـهاـ مـقـدـرـ لاـ مـحـقـقـ، ذـكـرـ ذـلـكـ ابنـ الجـزـرـيـ⁽²⁾ وـغـيـرـهـ، وـمـنـ نـظـائـرـهـ الـوـقـفـ عـلـىـ: (لتـسـتـوـواـ /

(1) يـنـظـرـ: ابنـ الجـزـرـيـ: النـشـرـ (2/158)، القـارـيـ: المـنـحـ الـفـكـرـيـةـ (صـ: 268)، المـرـصـفـيـ: هـدـاـيـةـ القـارـيـ (صـ: 550).

(2) يـنـظـرـ: ابنـ الجـزـرـيـ: النـشـرـ (2/158).

فأُوْوا / تلووا)، فإنها بواوين: مضمومةٌ، وساكنةٌ مدّية، ولا يوقف على الواو الأولى بسكون صحيحٍ إجماعاً.

المطلب الثاني

المقطوع والموصول

اتفق علماء الرسم على وصل كلمات وقطع أخرى، نحو: **﴿حَيْثُ مَا / رَبَّا / عَنْ مَنْ﴾**؛ فانعدم الخلاف بين القراء في أدائها، إلا من خرج منهم عن أصله في مراعاة المرسوم، وذلك في كلمات محصورة، عنها الشاطبي بقوله: «ما اختلفوا فيه حَرَّ أَنْ يُفَصَّلَا»، نحو: **﴿وَيَكَانَ﴾** بالقصص، و**﴿أَيَّا مَا﴾**، **﴿بِالإِسْرَاءٍ... فَهَذَا الضَّرْبُ لَا أَثْرَ لَهُ فِي تِلَاقِهِ كُلُّ قارئٍ عَلَى حِدِّهِ، بِحِيثُ يُقال مَثَلًا: يَقْرَأُ الْكَسَائِيُّ عَلَى وَجْهِ الْوَصْلِ كَذَا، وَعَلَى وَجْهِ الْقُطْعِ كَذَا؛ إِذْ لَا خَلَافٌ فِي رَسْمِ هَذَا النَّوْعِ، وَإِنَّمَا الْخَلَافُ فِيهَا بِاعتِبَارِ الْقِرَاءَةِ ذَاتِهَا، أَمَّا النَّوْعُ الَّذِي وَرَدَ فِي رَسْمِهِ خَلَافٌ، ثُمَّ تَرَبَّ عَلَى وُجُودِ هَذَا الْخَلَافِ أَثْرَ أَدَائِيٍّ، فَكَالآتِي:**

أولاً: الخلاف الرسمي⁽¹⁾:

وذلك في الكلمات والمواقف الآتية:

[1] **﴿إِنَّ مَا / إِنَّمَا) عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُم﴾**، بسورة النحل (95).

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 549)، أبي داود: التنزيل (2/76-73)، (2/181-200)، (2/376)، (410)، (4/1215)، (557-554)، (3/4)، المارغني، دليل الحيران (ص: 303، 323، 523)، (ص: 536-554)، الشاطبي: العقيقة (ص: 24-26)، المهدوي: هجاء الأمصار (ص: 122)، السخاوي: الوسيلة (ص: 409)، الحسيني: الرحيق المختوم (ص: 27-32)، القدوري: الميسر (ص: 164-170-171-172)، القاري: المنح الفكرية (ص: 66-73)، المرصفي: هداية القاري (ص: 428-451)، الصفاقي: غيث النفع (ص: 119-221).

- [2] ﴿هَل لَّكُم مِّنْ مَا / مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ مِّنْ شَرَكَاءَ﴾، بسورة الروم (27)، قوله: ﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ بسورة المنافقون (10).
- [3] ﴿كُلَّ مَا / كُلَّمَا رَدُوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾، بالنساء (90)، ﴿كُلَّ مَا / كُلَّمَا دَخَلْتُ أُمَّةً﴾، بالأعراف (36)، ﴿كُلَّ مَا / كُلَّمَا جَاءَ أَمَّةً﴾، بالمؤمنون (44)، ﴿كُلَّ مَا / كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْحٌ﴾، بالملك (8).
- [4] ﴿فِي مَا / فِيمَا﴾، وذلك في كُلِّ من: البقرة (238)، والمائدة (50)، ومواضعاً الأنعام (146، 147)، والأنبياء (101)، والنور (14)، والشعراء (146)، والروم (27)، ومواضعاً الزمر (3، 43)، والواقعة (64)، وقد نصَّ الداني على الخلاف في المواضع الأحد عشر⁽¹⁾.
- [5] ﴿وَاعْلَمُوا (أَنَّ مَا / إِنَّمَا) غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ﴾، بالأనفال (41).
- [6] ﴿قُل (بِيْسَ مَا / بِيْسَمَا) يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَنُكُمْ﴾، بالبقرة (92)، ﴿قَالَ (بِيْسَ مَا / بِيْسَمَا) خَلَفْتُمْنِي مِنْ بَعْدِي﴾، بالأعراف (150).
- [7] ﴿أَيْنَ مَا / أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمْ﴾، بالنساء (77)، ﴿وَقِيلَ لَهُمْ (أَيْنَ مَا / أَيْنَمَا) كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، بالشعراء (92)، ﴿مَلُوْنِينَ (أَيْنَ مَا / أَيْنَمَا) أَيْنَمَا ثَقَفُوا أَخْذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا﴾، بالأحزاب (61).
- [8] ﴿فَنَادَى فِي الظُّلْمَتِ (أَن لَا / أَلَا) إِلَهٌ إِلَّا أَنْتَ﴾، بالأنبياء (86).
- [9] ﴿عَلِمَ (أَن لَّن / أَلَّن) تُحْصُوهُ﴾، بسورة المزمل (20).

(1) ينظر المقنع (71-72).

[10] ﴿وَ (أَن لَّوْ / أَلَّوْ) إِسْتَقْمُوا عَلَى الْطَّرِيقَةِ﴾، بسورة الجن (16).

[11] ﴿الْكَيْلَا / لِكَيْ لَا﴾ تَحْزَنُوا﴿، بآل عمران (153)⁽¹⁾.

[12] ﴿فَنَادُوا (وَلَاتِ حِينَ / وَلَا تَحِينَ) مَنَاصِ﴾، بسورة ص (2)، والخلاف فيها ضعيف⁽²⁾ عند الأكثـر، وكذلك ضعـف الخلاف في ﴿كَالوْهُمْ أَوْ وَرَنُوهُمْ﴾ بالمطـفين، ولا يـصح فيها إـلا الوصل⁽³⁾.

ثانياً: أثر الاختلاف في التلاوة:

هما أثـران: الـوقف علىـ المرسـوم، وـغـنة الإـدـغـام النـاقـص، وـلا يـمـكـن أن تـطبـقـ الغـنةـ هناـ إـلاـ معـ الـلامـ، لـعدـمـ الغـنةـ فيـ غـيرـهاـ منـ الـحـرـوفـ إـلاـ الرـاءـ، وـقدـ عـدـمـ المـقطـوعـ منهـ.

(أ) الـوقفـ عـلـىـ المرـسـومـ:

الـقرـاءـ العـشـرـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ عـلـىـ مـرـاعـاةـ الرـسـمـ - وـصـلـاـ أوـ فـصـلـاـ - لـدـىـ الـوقـفـ الـاخـتـبـارـيـ أوـ الـاضـطـرـاريـ، فـمـاـ كـانـ مـنـهـ مـفـصـولـاـ، فـيـوـقـفـ عـلـىـ أـيـ جـزـئـيـهـ شـاءـ الـقـارـئـ، وـمـاـ وـصـلـ مـنـهـ وـقـفـ عـلـىـ جـزـئـهـ الـأـخـيـرـ فـحـسـبـ، وـحـيـثـ كـانـ هـذـاـ الـبـابـ أـثـلـاثـاـ: مـتـفـقـ عـلـىـ وـصـلـهـ، وـمـتـفـقـ عـلـىـ قـطـعـهـ، وـمـخـتـلـفـ فـيـهـ؛ وـجـبـ مـرـاعـاةـ ذـلـكـ، فـمـاـ اـتـفـقـتـ عـلـيـهـ الـمـصـاحـفـ مـنـ ذـلـكـ، أـخـذـ بـهـ قـوـلـاـ وـاحـدـاـ: وـصـلـاـ أوـ فـصـلـاـ، وـمـاـ اـخـتـلـفـ فـيـهـ؛ خـيـرـ فـيـهـ الـقـارـئـ، وـوقفـ تـلـاوـةـ بـمـاـ يـلـائـمـ اـخـتـيـارـهـ

(1) يـنظرـ: قدـوريـ: المـيسـرـ (صـ: 170ـ)، ابنـ القـاصـحـ: تـلـخـيـصـ الفـوـائدـ (صـ: 89ـ).

(2) يـنظرـ: ابنـ القـاصـحـ: تـلـخـيـصـ الفـوـائدـ (صـ: 90ـ).

(3) يـنظرـ: زـكـريـاءـ الـأـنـصـارـيـ: الدـقـائقـ الـمـحـكـمةـ (صـ: 208ـ).

أو مصحفه الذي يقرأ فيه، وهذا في النقاط الائتية عشرة السابقة جميعها، وإن كان الخلاف في النقطة الأخيرة مرجوح، وأن الصحيح الوقف على (ولات) دون (لا)، ويتعين الوقف على تمام (كالوهم) و(وزنوهם).

(ب) الغنة الناقصة في اللام:

قد اختلف أهل الأداء في إدغام النون الساكنة في اللام، هل هو كامل أو ناقص؟ أي: بـ^{غنة} أو بغير ^{غنة}؟ وعامة أهل الأداء على ترك الغنة، ولكن الأخذ بها مذهب صحيح لأكثر القراء من بعض الطرق، قال ابن الجزرى:

وأدغم بلا غنة في لام ورا

وهي لغير (صحبة) أيضاً ترى⁽¹⁾

قال النووي شارحاً: «وذهب كثيرٌ من أهل الأداء إلى الإدغام مع بقاء الغنة، ورووه عن أكثر أئمة القراءة، كنافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب»⁽²⁾.

لكنَّ الأخذ بهذا يستلزم معرفة مواطن الإدغام، ومواطنه في غير باب المقطوع والموصول ظاهرة، ثم هي خفية فيما تشابه مما اتفق عليه وصلاً ووقفاً، نحو: ﴿أَلَا تَعْلُوْ عَلَى﴾ بالنمل (31)، و﴿وَأَن لَا تَعْلُوْ عَلَى﴾ بالدخان (18)، وهي أشدُّ خفاءً فيما اختلف فيه من ذلك، وذلك في الموضع الآتية:

(1) ابن الجزرى: طيبة النشر (ص: 56).

(2) النووي: شرح طيبة النشر (1/ 557).

[1] (أَن لَا / أَلَا) بالأئباء.

[2] (أَن لَّن / أَلَّن) بالمزمّل.

[3] (أَن لَو / أَلَو) بالجن.

فعلى العمل بقطعها رسمًا؛ تعين الغنة إذا غنت نظائرها، كما في: «أَن لَم يَرِهُ وَ مِنْ لَدْنَهُ»، وعلى العمل بوصلها رسمًا؛ يتعين ترك الغنة فيها، حتى لو غنَّ غيرها، من مثل: «أَن لَا يُشْرِكُنَّ» بالممتحنة (12)، «أَيْحِسِبُ أَن لَّنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ» بالبلد (5)، «أَن لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ» بسبأ (14)، وهذا هو المختار عند ابن الجزري تبعاً للDani⁽¹⁾، قال الشيخ الضباع ناظماً وشارحاً:

«وَغُنَّ بِالخِلَافِ فِي لَامِ وَرَا وَاخْتِيرٌ فِي مَتَصِّلٍ أَن تُحَظِّرَا

... ثم إنَّ ابنَ الجزري اختار في نشره تبعاً لاختيار الإمام الداني في جامعه اختصاص هذه الغنة بما رُسمَ مقطوعاً⁽²⁾، وهذا أيضاً قول الصفاقي⁽³⁾.

تتمة :

في قوله تعالى: «فَمَالِ هَؤُلَاءِ»⁽⁴⁾ بالنساء (77)، «مَالِ هَذَا»⁽⁵⁾ بالكهف (48) والفرقان (7)، «فَمَالِ الْذِينَ»⁽⁶⁾ بالمعارج (36) تحرير محل الاتفاق والاحتمال:

(1) ينظر: ابن الجزري: النشر (29/2).

(2) الضباع: القول الأصدق (ص: 23).

(3) ينظر: الصفاقي: غيث النفع (ص: 25-26).

١) خلاف الرسم:

أولاً: اتفقت المصاحف على قطع لام الجر (ل) عن مجرورها في الموضع الأربع^(١)، بخلاف غيرها، فإنه متصل اتفاقاً، كموضع غافر: ﴿مَا للظَّالِمِينَ﴾.

ثانياً: وَصْلُ (ما) الاستفهامية بـ(ل) الجَرُ أو فصلها عنها لا اتفاق عليه، ولا دليل يقطع بالصواب فيه، وقد نص ابن الجزري على انفصالها لفظاً ومعنى ورسماً، هكذا: (مال)^(٢)، وهو ظاهر كلام المارغني^(٣)، والطلاباوي^(٤)، بينما نص السخاوي على الوصل: (مال)^(٥)؛ كيلا يظل حرف من حروف المعاني منفرداً، وأكثر المصاحف على قول السخاوي، ولم أقف على غير مصحف الأوقاف يعتمد قول ابن الجزري خالصاً، وكثير من المصاحف يخلط بين القولين، فيصل في موضع ويقطع في آخر، وكثير منها لا يستبين فيه الوصل ولا الفصل.

(١) ينظر: الداني: المقنع (ص: ٨٠)، أبي داود: التنزيل (ص: ٥٢٤)، السخاوي: الوسيلة (ص: ٤٣٦).

(٢) ينظر: ابن الجزري: النشر (١٤٧/٢).

(٣) ينظر: المارغني: دليل الحيران (ص: ٣٢١).

(٤) ينظر: الطلاباوي: الشمعة المضية (٢٢٩/١).

(٥) ينظر: السخاوي: الوسيلة (ص: ٤٣٦).

(2) أثر الرسم:

إذا انضم إلى الخلاف السابق اختلاف القراء في الوقف على هذه الكلمة اختباراً واضطراً، حيث وقف -على مذهب الداني والشاطبي- البصري على (ما) فقط، ووقف الباقيون سوى الكسائي على (ل) فقط، والكسائي بالوجهين⁽¹⁾، وذهب المحققون -كابن الجوزي- إلى جواز الوقف على (ما) وعلى (ل) لجميع القراء⁽²⁾، إذا انضم هذا إلى ذاك تحصل الآتي:

[1] إن قيل بقطع (ما) عن (ل) -وهو قول ابن الجوزي وعليه مصحف الأوقاف- فعلى مذهب الداني والشاطبي يكون السبعة سوى الكسائي قد خالفوا أصلهم في اتباع مرسوم الخط؛ إذ لم يقف البصري على (ل) وهي منفصلة، ولم يقف الباقيون على (ما) وهي منفصلة، وفيأخذ الكسائي بالوجهين اتباع للمرسوم، وعلى مذهب ابن الجوزي في جواز الوقف على الجزأين فيكون السبعة على أصولهم في المرسوم.

[2] وإن قيل بوصل (ما) بـ(ل) -وهو قول السخاوي وعليه أكثر المصاحف- فعلى مذهب الداني والشاطبي يكون البصري؛ وكذلك الكسائي على وجه قد خالفاً أصلهما في اتباع المرسوم، والباقيون على الأصل، وهو الوجه الثاني للكسائي، وعلى مذهب ابن الجوزي فيكون السبعة قد خرجموا

(1) ينظر: للداني: التيسير (ص: 251)، الشاطبي: حرز الأمان، البيت: (381).

(2) ينظر: ابن الجوزي: النشر (147/2).

عن أصلهم بالوقف على (ما)؛ إذ هو متصل رسمًا بما بعده، وهم جميعًا على الأصل بوقفهم على (ل).

المطلب الثالث

الإبدال (التاءات)

تاءات تأنيث الأسماء المفردة في كتاب الله تعالى على ضربين: مرسوم بالهاء اتفاقاً، نحو: ﴿وَمَا بِنْعَمَةٍ رَبِّكَ فَحَدَّثَ﴾، بالضحي (11)، ومرسوم بالتاء اتفاقاً، نحو: ﴿فَذَكَرَ فَمَا أَنْتَ بِنْعَمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾، بالطور (27)، فالذي رسم منها بالهاء (التاء المربوطة) يوقف عليه بالهاء اتفاقاً، والذي رسم بالتاء (التاء المبسوطة) في الوقف عليه خلاف بين العشرة: وقف بالتاء نافع، وابن عامر، و العاصم، و حمزة، وأبو جعفر، وخلف، ووقف بالهاء - مخالفًا أصله في أتباع المرسوم - ابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب⁽¹⁾.

وأكثر هذا الباب - باب التاءات - لا خلاف في بين المصاحف في رسمه بالتاء أو بالهاء، والقراء في تلاوة ما رسم منه بالتاء - كل منهم على أصله في الوقف، وفي الإملالة، ثم هناك سبع كلمات، هي: [كلمات: بالأئم (116) وأول يونس (33)] [غيابات: موضعان بي يوسف (10)(15)] [ءايات: بي يوسف (7)، والعنكبوت (50)] [الغرفات: بسبأ (37)] [بيبات: بفاطر (40)] [ثمرات: بفصلت (46)] [جمالات: بالمرسلات (33)], فهذه الكلمات اختلف فيها القراءة جمعاً وإفراداً، فعلى قراءة الجمع ترسّم بالتاء، ويوقف عليها بالتاء

(1) ينظر: القاضي: البدور الزاهرة (1/113).

كذلك، لا يسع القارئ خلافه، وعلى قراءة الإفراد ترسّم بالباء اتفاقاً⁽¹⁾، ثم كل قارئ على أصله في الوقف، بالباء أو بالهاء.

أولاً: خلاف الرسم⁽²⁾:

تبقى مما ذكر من هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَتَمَتْ (كلمة / كلامت) رَبِّكَ الْحُسْنَى﴾ بالأعراف (136)، فإن القراء متفقون على قراءتها بالإفراد، وخالف في رسم تائها، فذكر الداني في (المقنع) أنها بوجهين: الهاء، والباء⁽³⁾، وكذلك (كلمت) بموضعين: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بيونس (96)، قوله: ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بغافر (5)، فهذاان الموضعان قد اختلف فيما القراءة جمعاً وإفراداً، كما اختلفت فيما المصاحف -على قراءة الإفراد- بسطاً وربطياً⁽⁴⁾، قال المتولي:

..... خلف ثانٍ يونس والطول فع المعاني⁽⁵⁾

(1) الحسيني: الرحيم المختوم بنشر المؤلء المنظوم للمتولي (ص:20).

(2) ينظر: أبي داود، التنزيل (511/3)(569-568/3)، (657/4)، الشاطبي: العقيقة (ص:27)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص:94)، السخاوي: الوسيلة (ص:441)، المارغني: دليل الحيران (ص:561)، القاري: المنح الفكرية (ص:74-77)، الحسيني: الرحيم المختوم (ص:21).

(3) ينظر: الداني: المقنع (ص:492-491)، دليل الحيران (ص:317).

(4) ينظر: الداني: المقنع (ص:494-495)، السخاوي: الوسيلة (ص:457-461).

(5) الحسيني: الرحيم المختوم (ص:20).

وكذلك **﴿فِيمَا رَحْمَةٌ﴾** بآل عمران (159)، فقد حكى فيها أبو داود الخلاف⁽¹⁾؛ وكذلك **﴿وَلَوْلَا نِعْمَةٌ رَبِّهِ﴾** بالصفات (57) حكى فيها الخلاف أبو داود أيضاً⁽²⁾، والقراء متفقون على الإفراد فيما.

ثانياً: أثر الخلاف في التلاوة:

يُثْمِر اختلاف الرسم في موضع الأعراف الآتي:

على وجه رسماها بالهاء (كلمة): يوقف عليها لجميع القراء بالهاء، مع إمالتها وما قبلها للكسائي من الشاطبية والطيبة، وللحمزة من الطيبة⁽³⁾، وعلى وجه رسماها بالتاء (كلمة): يكون القراء في الوقف عليها وإمالتها كل منهم على أصله⁽⁴⁾: الوقف بالهاء لابن كثير، وأبي عمرو، والكسائي، ويعقوب، والإمامية للكسائي، ولا إمالة لحمزة، وكذلك الأمر في: (فبما رحمت) وفي: (ولولا نعمت).

وترَكَبُ الخلافُ في: (كلمة) بآخر يونس وموضع بعافر، فاختلف فيه القراء جمعاً وإفراداً، واختلفت المصاحفُ فيه تائه قبضاً وبسطاً: فالقارئ بالجمع لا يسعه إلا الوقف بالتاء، ولا ترسُم على قراءته إلا بالتاء: (كلمة)، وأما القارئ بالإفراد فهو المخصوص بخلاف الرسم وأثره في التلاوة: تاءً أو هاءً، **فيتحصلُ الآتي**⁽⁵⁾:

(1) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/269-381)، دليل الحيران (ص: 313).

(2) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/281)، (4/1036)، دليل الحيران (ص: 314).

(3) ينظر: ابن الجوزي: طيبة النشر، الأبيات: (327-330).

(4) ينظر: المرصفي: هداية القاري (ص: 468).

(5) ينظر: القاضي: البدور الراحلة، (1/393)، (2/783)، المرصفي: هداية القاري (ص: 474).

[1] يقرأ بالجمع كل من: نافع، وابن عامر، وأبو جعفر، وهم يقفون بالتاء، ولا خلاف في رسمها -على قراءتهم- بالتاء المفتوحة.

[2] يقرأ بالإفراد كل من: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، وهؤلاء السبعة إذا اعتبرنا الخلاف في رسم الكلمتين، كانت مذاهبهم كالتالي:

(أ) على اعتبار رسمها بالهاء (التاء المربوطة): يقف السبعة بالهاء، وتكون الإملاء للكسائي، ولحمزة من الطيبة فقط.

(ب) وعلى رسمها بالتاء (التاء المبسوطة): يكون السبعة في الوقف عليها على أصولهم:

■ فعاصم، وحمزة، وخلف: يقفون بالتاء.

■ وابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب: يقفون بالهاء، وللكسائي وحده الإملاء.

المطلب الرابع

الألفات اللينة

الألفات اللينة الواقعة لاماً للكلمة -وسطها أو آخرها- إما قائمة وإما مقصورة؛ لأنها إما منقلبة عن ياء، أو عن واو، وإما أن يجهل أصلها، فما جهل أصله منها نص على صورة ألفه⁽¹⁾، وأما واویي الألف أو يائيها، فإنه يردد إلى أصله، ويعرف ذلك بضابط ذكره الشاطبي بقوله:

وثنية الأسماء تكشفها وإن

رددت إليك الفعل صادفت منها⁽²⁾

فالأصل في المنقلبة عن واو أن ترسم قائمة، وسط الكلمة أو آخرها، نحو: (دعاكم / دنا)، والأصل في المنقلبة عن ياء أن ترسم مقصورة، وسط الكلمة - وهو المعروف بالانقلاب - أو آخرها، نحو: (يغشىها / يغشى)، ثم بعض الواویي يصير يائياً، وذلك بالزيادة، فإذا ضعفت الكلمة الرواية، أو زيدت همزاً، أو ما أشبه، استحالت يائة، ولذا تمال لأهل الإمالة، قال الشاطبي:

(1) وكله بآلف قائمة، نحو: لا، إذا، يا... وست منها فقط رسمت بالياء قوله واحداً، هي: (أنى، متى، حتى، على، إلى، بل).

(2) الشاطبي: حرز الأماني (ص: 24).

وکل ٹلاٹی یزید فاءہ

ممالٌ كزكاها وأنجي مع ابتلى⁽¹⁾

ثم لهذه القواعد المذكورة -اليائية والواوية- استثناءات اتفقت المصاحف على أنها خالفت الأصل، وكان مما خرج عن قاعدة اليائي: (طغا، أقصا، تولاه، مرضات، عصاني، تراءا، سيماهم بالفتح، الدنيا...) مما رسم بآلف قائمة، ومما خرج عن قاعدة الواوي -فرسم بآلف مقصورة- سبع كلمات جمعها الشاطبي في قوله:

كيف الضحى والقوى دحي تلى وطحي

سجی زکی واوها بالیاء قد سُطرا⁽²⁾

واستدرك الخراز بثامن فقال:

وأَلْحِقَ الْعُلَى بِهَذَا الْفَصْلِ⁽³⁾ لِكَتْبِهِ بِالْيَا خَلَافَ الْأَصْلِ
 فَهَذَا الَّذِي قَدْ مَضَى قَوْاعِدُ وَاسْتِثْنَاءَاتُ اتَّفَقَتْ عَلَيْهَا الْمُصَاحِفُ، وَنَصَّ
 عَلَى كِيفِيَّةِ لَفْظِهَا عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ، وَثَمَّتْ كَلِمَاتٌ أُخْرَى اخْتَلَفَتِ الْمُصَاحِفُ فِي
 رِسْمِ أَفْهَامِهَا، فَمَا هِي؟ وَمَاذَا يَتَرَبَّعُ عَلَى ذَلِكَ الْخَلَافِ؟

(1) المصدر السابق (ص: 24).

(2) الشاطبي: العقيقة (ص: 24).

(3) الخراز: مورد الظمان (ص: 36).

أولاً: خلاف الرسم⁽¹⁾:

اختلَفتِ المصاحفُ في رسمِ بعضِ الألفاتِ اللينة، بين قائمَةٍ ومقصورة، سواء كان هذا في وسط الكلمة أو آخرها، كان في واوِيِّ الأصل أو يائيه أو فيما جُهلَ أصلُه، فكانت كالتالي:

[1] ما اختلفَ في رسمه من اليائي، بين الألف القائمة (مثبتة أو محدوفة) وبين الألف المقصورة (الانقلاب أو الياء): (تقاته / تقته / تقتيه) بآل عمران، (خشى / نخشا) بالمائدة، (جنى / جنا) بالرحمن، (سقيتها / سقياها) (عقبتها / عقباها) بالشمس، (سيميمهم / سيميمهم) بالبقرة، والرحمن، والقتال، (اجتبه / اجتبه) بالنحل، وطه، والقلم، (أوصيني / أوصاني) (ءاتيني / ءاتاني) بمریم، (اجتبیکم / اجتبیکم) بالحج، (أریني / أراني) معا بیوسف، (تریني / ترانی) معا بالأعراف، (أری الهدھد / أرا) بالنمل، (أربی / أربا) بالنحل، (نادينا / نادانا نوح) بالصفات⁽²⁾.

[2] ما اختلفَ في رسمه من الواوي، وذلك في كلمة واحدة، أصلُ ألفها الواو، ثم صارت يائية في قول، وذلك في قوله: ﴿وَمَا ءَاتَيْتُمْ مِّنْ رِبَآ / رَبَّا﴾ لِتُرْبُوا فِي أَمْوَالِ لِلْنَّاسِ﴾، بسورة الروم (38)⁽³⁾.

(1) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/63-69)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 79-80).

(2) ينظر: المقنع (ص: 99، 102، 103، 562)، أبي داود: التنزيل (312/2) (360/2)، (38-1/4)، (495/3) (361)، (783-782)، (779)، (570)، (944)، (883-381/4)، (1038-945/3)، (1300/5)، (1171/4).

(3) ينظر: الداني: المقنع (ص: 88-103).

[3] ما اختلف فيه من مجھول الأصل: وذلك في كلمة واحدة، هي: ﴿إِذْ الْقُلُوبُ (لَدَى / لَدَا) أَلْحَانَاجِر﴾، بسورة غافر (17).⁽¹⁾

ضعف الخلاف في الآتي: (حتى / حتا يقول الرسول) بالبقرة، (طوى / طوا) بطه، (فتعسا / فتعسى لهم) بمحمد، **والمعنى علىه فقط: الياء في حتى وطوى، والألف في فتعسا**.⁽²⁾

ثانياً: أثر ذلك الاختلاف في التلاوة⁽³⁾:

يترتب على هيئة الألفات حكم أدائِي أصوليٍّ، هو الإملأة والتقليل أو تركهما، فإن جلَّ الباب معتمدٌ على ذلك، وقد قعد علماء القراءات في ذلك قاعدتين:

الأولى: الإملأة والتقليل - لمن له ذلك كالأخوين وورش - للألفات ذات الياء، وهي كل ألف متطرفة أصلية منقلبة عن ياء تحقيقاً، فأميلت لتدل

(1) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/76)، دليل الحيران، للمارغني (ص: 508).

(2) ينظر: الداني: المقنع (ص: 445-450) أبي داود: التنزيل (4/1123)، المارغني: دليل الحيران، (ص: 492-507).

(3) وليس من هذا الباب اختلاف أهل القراءة في إملأة (كتا)، بل إمالتها أثر لاختلافهم في ماهية الألف، أهي ألف ثانية؟ وهو قول الكوفيين، أم أنها ألف تأنيث؟ وهو قول البصريين، ثم اختلفوا: أهي يائية أو واوية؟ على أن المصاحف اتفقت على رسمها بألف قائمة، فعلى كونها ألف ثانية؛ فلا إملأة ولا تقليل فيها لأحد، وعلى كونها للتأنيث فالإضجاع لحمزة والكسائي وخلف، والتقليل لأبي عمرو، وورش بخلف عنه.

يُنظر: المارغني: دليل الحيران (ص: 487)، الصفاقي: غيث النفع، (ص: 173-174).

على أصلها، سواء رسمت هذه الألفات في المصاحف بالياء أم بالألف⁽¹⁾، وفي هذا يقول الشاطبي:

وَحْمَزَةٌ مِنْهُمْ وَالْكَسَائِيُّ بَعْدَهُ
أَمَالًا ذَوَاتِ الْيَاءِ حِيثُ تَأْصَلُ⁽²⁾

وبهذا فلا أثر للاختلاف الرسمي في تلاوة ما وصل أو وقف عليه من القسم الأول: (اليائي)، نحو: (نخشا/ جنا/ عقباها...); فإن النص ثابت في إملالة أو تقليل ما تأصل من الياءات وإن رسم بالألف، وإذا نص على هذا في ما اتفقت المصاحف على رسمه بالألف؛ فالامر فيما صح فيه الخلاف أولى.

الثانية: الإملالة والتقليل - لمن له ذلك - في كل ما رسم بالياء، وإن انقلب عن واو، وإن جهل أصله⁽³⁾، إلا ما استثنى نصا، وقد جمع الإمام الشاطبي هذا - القاعدة والاستثناء - في قوله:

وَمَا رَسَمُوا بِالْيَاءِ غَيْرَ لِدَىٰ وَمَا

رَكِيٌ وَإِلَيِّ مِنْ بَعْدٍ حَتَّىٰ وَقَلَ عَلَىٰ⁽⁴⁾

وحيث إن الاختلاف في القسم الثاني (الواوي) قد عدم⁽⁵⁾، إلا ما كان من (ربا) بموضوع الروم، ولم يكن الخلاف بإثبات ياء، وإنما هو بين الألف

(1) ينظر: القاضي: الواقي (ص: 115-116).

(2) حرز الشاطبي: الأماني (ص: 24).

(3) ينظر: القاضي: الواقي (ص: 118).

(4) الشاطبي: حرز الأماني (ص: 24).

(5) ينظر: ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 81).

والواو (رباً / ربا) ⁽¹⁾، وقد نص على إمالتها لحمزة والكسائي فقط - فلا أثر لهذا القسم من هذا الباب في التلاوة، وكان يمكن أن يكون للخلاف الرسمي أثر لو وجدت ألف لينة منقلبة عن واو اختلف في رسماها بين الألف والياء، ك(ذنا).

ثم مجهول الأصل كذلك، لا أثر للاختلاف الرسمي في تلاوته، إذ المختلف فيه منه كلمة واحدة، هي (لدى / لدا) بغافر، وقد جاء النص باستثنائها من الإمالة على وجه رسماها بالياء، فكيف إذا رسمت بالألف، ولذا لم يملها أو يقللها قارئ من العشرة، وكان يمكن أن يكون هناك أثر لو وقت خلاف في ألف (بلي) مثلاً.

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص:402).

المطلب الخامس

الهمزة المتطرفة والمتوسطة⁽¹⁾

الهمزة حرفٌ كأنه زَمِنٌ؛ قَلْ أَنْ يُقِيمَ نَفْسَهُ، بل هو -غالباً- في حاجةٍ إلى حرفٍ يعتمد عليه: ألف، أو واو، أو ياء، وقد عسرت قواعدُ هذا الباب -باب الهمز- إملاءً؛ لكثره الصور والاستثناءات، وكان في الرسم العثماني ما يخرج عن القواعد المطردة للرسم الإملائي القياسي، فزاداد عُسْرَا، وقد اتفقت المصاحفُ على أكثر مواضع الهمز في الرسم العثماني، وكان لها أثرٌ ظاهرٌ في التلاوة على ما يُوافق قراءة الإمام حمزة بن حبيب الزيات، ورواية هشام عن ابن عامر الدمشقي، وقد قال الشاطبي رَحْمَةُ اللَّهِ⁽²⁾:

وَحْمَزَةُ عِنْدِ الْوَقْفِ سَهْلٌ هَمْزَهُ

إِذَا كَانَ وَسْطًا أَوْ تَطْرُفَ مِنْ لَا

(1) لم أقع إلا على مثال واحد للهمز المتوسط، هو (يسألون) بالأحزاب، وما عداه فلا أثر للخلاف فيه تلاوة، كالخلاف في ملأيه، (ملأيه / ملائه) مثلاً: فإنَّ حمزة يقفُ عليه بهمزة مُسْهَلَةٍ بينها وبين الكسر، على أيِّ الرسمين اعتمد القارئ، وعليه فلا أثر لهذا النوع إلا أن يكون اختلاف الرسم باعتبار تنوع القراءة، فإن له أثراً، نحو: (قتل أولادهم / شركائهم) ليروهم بالأنعام.

(2) حرز الأماني، للشاطبي (ص: 19-20).



إلى قوله:

وَفِي غَيْرِ هَذَا بَيْنَ بَيْنَ وَمِثْلُهُ يَقُولُ هَشَامٌ مَا تَطْرَفَ مُسْهَلًا

فَكَانَتْ صُورُ الْهَمْزَ مَعْلُومَةً فِي كُتُبِ الرَّسْمِ، وَكَذَلِكَ أَدَوِهَا
بِالنَّسْبَةِ إِلَى حَمْزَةَ وَهَشَامٍ - فِي كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، إِلَّا أَنَّ اخْتِلَافًا وَقَعَ بَيْنَ
الْمَصَاحِفِ فِي رَسْمِ بَعْضِ تُلُكَ الْهَمْزَاتِ الْمُتَطَرِّفَةِ، كَانَ لَهُ أَثْرٌ فِي
الْتَّلَاوَةِ، فَأَيْنَ مَوَاضِعُ هَذِهِ الْهَمْزَاتِ؟ وَمَا أَثْرُ الْاخْتِلَافِ فِي الْأَدَاءِ؟

أولاً: الخلاف الرسمي:

اختلفت المصاحف في صورة بعض الهمز المتطرف، فكانت تلك
الصور على ضربين:

(أ) همز صور بـالواو، وهو على نوعين أيضاً:

[1] همز صور بـالواو واقعة بعد ألف، وذلك في: «وذلك (جزءاً/ جزاء) من تزكيٍ»، بـطـه (75)، «ذلك (جزءاً/ جزاء) المحسنين»
بالـزمـر (33)، «فلـه (جزءاً/ جـزـاءـ) الحـسـنـيـ» بالـكـهـفـ (86)، وهذا
الموضع لهـشـامـ فقطـ، أما حـمـزـةـ فـقـرـاءـتـهـ بالـنـصـبـ (جزاءـ)، «أنـ يـعـلـمـهـ
(علمـؤـاـ/ علمـاءـ) بـنـيـ إـسـرـائـيلـ» بالـشـعـراءـ (197)، «منـ عـبـادـهـ
(علمـؤـاـ/ العلمـاءـ) إـنـ» بـفـاطـرـ (28)، «أـمـ لـهـمـ (شـرـكـؤـاـ/ شـرـكـاءـ)
فـلـيـأـتـواـ بـشـرـكـائـهـمـ» بـالـقـلـمـ (41)، «أـنـبـؤـاـ/ أـنـبـاءـ) ماـ كـانـواـ بـهـ

يستهذرون^٤ بالأنعام (٦) والشعراء (٥)^(١).

[٢] همز صور بواو ليس قبلها ألف، وذلك في: «وهل أتيك
نبؤا / نبأ» الخصم^٥ بسورة (٢٠)، «ينبئا / ينبعا^(٢)» الإنسان يومئذ^٦
بالقيامة (١٣)، «أو من (ينشئا / ينشأ) في الحلية» بالزخرف (١٧)^(٣).

(ب) همز صور بالياء، وذلك في موضعين بسورة الروم: « وإن
كثيرا من الناس (بلقاء / بلقاء) ربهم لكافرون» (٧)، «وكذبوا بأياتنا
(ولقاء / ولقاء) الآخرة» (١٥)^(٤)، وأما (ءاناءِي) وأخواتها فالياء فيها
باتفاق، وإنما الخلاف في: هل هي صورة للهمز أم مزيدة زيادةً فأيّدين و
بأيّد؟ قيل بالوجهين، والضبط يعرّف المأخذ به في المصاحف^(٥).

(١) ينظر: الداني: المقنع (ص: ٦١)، (ص: ٤١٣-٤١٠)، أبي داود، التنزيل (٢/ ٨٣)، الشاطبي:
العقيلة (ص: ٢٢)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: ٧٤-٧٥)، الوسيلة: للسحاوي
(ص: ٣٧٧-٣٧٢)، المارغني: دليل الحيران (ص: ٤١٥-٤٠٦)، القاضي: الوافي (ص: ٩٨).

(٢) والحق أن الخلاف فيه إنما هو لغير العراقيين، فإن مصاحف العراقيين - ومنهم حمزة - لم
تختلف في رسمها بالواو.

ينظر: شرشال: التوجيه السديد (ص: ٦٩-٧٠).

(٣) ينظر: ابن القاصح، تلخيص الفوائد (ص: ٧٤-٧٥)، السحاوي: الوسيلة (ص: ٣٨٧)،
المارغني: دليل الحيران (ص: ٤١٣) القاضي: الوافي (ص: ٩٩).

(٤) ينظر: اللداني: المقنع، (ص: ٣٧٣)، الشاطبي: العقيلة (ص: ٢٠)، ابن القاصح: تلخيص
الفوائد (ص: ٦٧)، للحسيني: الرحيق المختوم (ص: ٥٥).

(٥) ينظر: التنسي: الطراز (ص: ٣٨٤-٣٧٨)، محسن: إرشاد الطالبين (ص: ٤٣).

ثانياً: أثر ذلك الخلاف في التلاوة⁽¹⁾:

يختص أثر الاختلاف في رسم هذا النوع من الهمز بالقارئ حمزة، والراوي هشام عن ابن عامر، وفي هذا يقول الشاطبي:

رووا أنه بالخط كان مسْهلا

ففي الياء يلي والواو والحذف رسمه

(2)

وعلى هذا فيكون الأثر وقفًا كالآتي:

[1] الهمز المصور واوا واقعةٌ بعد ألف، أي: كلمات القسم (أ/أ) نحو: (جزأوا / جراء):

▪ لـ حمزة وـ هشام - على وجه رسم الهمز على البياض - خمسة أوجه فقط: إبدال الهمزة ألفا مع القصر والتوسط والمد، ثم التسهيل بالروم مع المد والقصر.

▪ ولهمـا - على وجه رسمها على الواو - الخمسة السابقة، تضاف إليها سبعة أخرى، فذلك اثنا عشر وجهـا: الخمسة المذكورة، ثم إبدال الهمـز واوا مضمومة، ثم تسـكن الواو للوقف، وتـجري فيها الأوجه الثلاثة: القصر، والتـوسط، والمـد مع السـكون المـحضر، ومـثلـها

(1) ينظر: ابن الجوزي، النـشر (1/446)، الحـسينـي: الرـحـيقـ المـختـومـ (صـ: 48ـ49).

(2) الشـاطـبيـ: حـرـزـ الأمـانـيـ، للـشـاطـبيـ (صـ: 20).

مع الإشمام، فتصير الأوجه ستة، والسابع روم حركتها مع القصر⁽¹⁾.

[2] الهمز المصور وآواه المم تقع قبلها ألف، وهي كلمات القسم

(أ) نحو: (ينشئا / ينشأ):

▪ فلهمـاـ على وجه رسمها على الألفـ وجهـان فقطـ إبدالـ الهمزة أـلـفاـ، ثم تسهيلها بالرومـ.

▪ ولهمـاـ على وجه رسمها على الواوـ خـمـسـةـ أـوـجـهـ: الـوـجـهـانـ المـذـكـورـانـ، ثـمـ: إـبـدـالـ الـهـمـزـةـ وـآـواـ معـ السـكـونـ الـمـحـضـ، الـرـوـمـ، الـإـشـمـامـ⁽²⁾.

[3] الهمز المصور ياءـ، كما في القسم (ب)، وذلك في قوله:

(لقـائـ) مـوـضـعـانـ بـالـرـوـمـ:

▪ فإنـ لـهـمـاـ علىـ رـسـمـ هـمـزـهـاـ علىـ الـبـيـاضــ خـمـسـةـ أـوـجـهـ فقطـ: الإـبـدـالـ أـلـفـاـ معـ القـصـرـ، الـمـتـوـسـطـ، الـمـدـ؛ وـكـذـلـكـ التـسـهـيلـ بالـرـوـمـ معـ الـمـدـ، وـالـقـصـرـ.

▪ ولـهـمـاـ علىـ رـسـمـهاـ علىـ الـيـاءــ تـسـعـةـ أـوـجـهـ: الـخـمـسـةـ الـأـولـىـ، ثـمـ الـأـرـبـعـةـ الـأـخـرـىـ: الإـبـدـالـ يـاءـ مـحـضـةـ، بـالـسـكـونـ الـمـحـضـ معـ القـصـرـ، وـالـتـوـسـطـ، الـمـدـ، وـبـالـرـوـمـ معـ القـصـرـ⁽³⁾ـ، فـتـلـكـ تـسـعـةـ كـامـلـةـ.

(1) يـنظـرـ: الـقـاضـيـ: الـبـدـورـ الـزـاهـرـةـ (1/230)، الـقـاضـيـ: الـوـافـيـ (صـ: 98).

(2) يـنظـرـ: الـقـاضـيـ: الـبـدـورـ الـزـاهـرـةـ (1/438-215).

(3) يـنظـرـ: الدـانـيـ: الـمـقـنـعـ (صـ: 373)، أـبـيـ دـاـودـ: التـنـزـيلـ (4/985)، الـقـاضـيـ: الـبـدـورـ الـزـاهـرـةـ (2/692)، الـقـاضـيـ: الـوـافـيـ (صـ: 99).

وهذه الأوجه الأدائية ثابتة في (نبيٍّ / تلقائيٍّ / إيتاءٍ / اناءٍ / وراءٍ) بالاعتبار المذكور في خلاف الرسم.

الهمز المتوسط:

لم يختلف في شيءٍ من الهمز المتوسط إلا في قوله: (يسألون عن أنبائكم) بالأحزاب (20)، فقد نص الداني على اختلاف المصاحف في همزه، فصور في بعضها ألفاً، ولم يصور في الأكثر⁽¹⁾، ونص علماء القراءة على أن لحمزة فيه -وقفاً- الوجهين: النقل؛ لعدم الصورة، والإبدال ألفاً؛ اتباعاً لرسمه بالألف⁽²⁾.

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 43).

(2) ينظر: الدمياطي: إتحاف فضلاء (ص: 96، 453)، القاضي: البدور الزاهرة (1/ 255).

الخاتمة

تضمُّ الخاتمة أبرز النتائج التي توصلَّ إليها الباحثُ، وأهم التوصيات التي رأى أن يوصي بها إخوانه:

أولاً: النتائج:

- [1] للرسم القرآني أثرٌ في التلاوة، سواء اختصَّ الأثر بقراءة ما، أو برواية، أو بطريقٍ، أو عمَّ الأثر جمِيع القراءات.
- [2] اقتصارُ المشتغلين بالقراءات على الخلاف الفرشي والأصولي بين القراء دون المشاركة بالعلوم ذات الصلة، كالرسم، والضبط، والتوجيه، والعد - مظنة الخلط والقصور.
- [3] الحذف والإثبات من أوسع أبواب علم الرسم، وأكثره قواعد وأمثلة، ومع ذلك فهو أقلُّ الأبواب تعلقاً بالتلاوة، حتى إنَّه لا يكاد يصحُّ فيه - مما للخلاف في رسمه أثرٌ أدائيٌّ - إلا (يستحبّي) وأخواتها، وعلى قول مرجوح.
- [4] للاختلاف في باب المقطوع والموصول أثرٌ بالغٌ في التلاوة، من جهة الوقف والابداء بالنسبة إلى جميع القراء، ومن جهة الوصل لمن له الغنة مع إدغام النون في اللام.
- [5] الاختلافُ في صُور الهمز المتطرف ظاهرُ الأثرِ في قراءة حمزة ورواية هشام عن ابن عامر لدى الوقف، وظهر الأثر لحمزة في كلمة واحدة من الهمز المتوسط.

[6] لا خلاف الرسم في باب التاءات أثره في الوقف لأكثر القراء، وأثره في الإملالة لحمزة من طريق الطيبة.

[7] اختلاف المصاحف في رسم بعض الألفات اللينة لم يثمر حكمًا أدائياً، حتى بالنسبة إلى من مذهب الإملالة أو التقليل.

ثانية: التوصيات:

رأى الباحث أن يوصي بالآتي:

[1] أوصي إخواني من الباحثين بمضاعفة الجهود في تحصيل دقيق مسائل الرسم والقراءات، جمعاً، أو دراسةً، أو تحقيقاً، فإن شتتها، ومطالعتها ضمن كتاب يهجّب غيرها... لا يوقف القارئ على تصور صحيح لتلك المسائل الدقيقة.

[2] أوصي إخوتي طلاب الكتاتيب وجامعي القراءات أن ينحووا مطايهم حيث القضايا الخفية، ليفيدوا هم، وليسفيد منهم طلابهم وأقرانهم، فالإتقان إنما يظهر في التحريرات، وما ندّ من المباحث.

[3] أوصي المشايخ أعضاء لجان التحكيم -وفقهـم اللهـ- أن يعکروا على مثل هذه الدقائق، وأن يحكـمـوا مثل هذه الأبواب؛ لأنـهمـ أولاًـ انتصـبـواـ فيـ المـقامـ الحـكـمـ بينـ صـنـفـ خـاصـ منـ النـاسـ، فـليـاخـذـواـ هـذـاـ المـقامـ بـحـقـهـ، ثـمـ هـمـ ثـانـياـ- فيـ زـمـنـ سـاءـتـ فيهـ أـخـلـاقـ كـثـيرـ منـ الـمـتـسـابـقـينـ وـالـمـسـتـجـيـزـينـ إـلـاـ مـنـ رـحـمـ اللهـ، حتـىـ إـنـهـمـ لـيـغـرـبـونـ لـدـىـ الـأـدـاءـ، لـاـ لـشـيـءـ إـلـاـ لـيـحـرجـواـ الـمـحـكـمـيـنـ، وـلـيـظـهـرـواـ مـقـاتـلـهـمـ أـمـامـ النـاسـ.

قائمة المراجع

المصاحف:

- مصحف الأوقاف الليبية.
- مصحف الجماهيرية.
- مصحف أمانة التعليم.
- مصحف الملك فهد.

الكتب:

▪ أحمد الدمياطي:

- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، ط: 3، 1427 هـ.

▪ جلال الدين السيوطي:

- الإتقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974 م.

▪ محمد محيسن:

- إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين، دار محيسن، ط 2، 1423 هـ.

▪ عبد الواحد بن عاشر:

- الإعلان بتكميلة مورد الظمان، تحقيق: محمد صادق قمحاوي.

- **أحمد الأندرابي:**
 - الإيضاح في القراءات، تحقيق: منى عدنان، رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة تكريت، 1423هـ.
- **عبد الفتاح القاضي:**
 - البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، دار السلام، مصر، ط3، 2010م.
- **محمد بن عبد الله الزركشي:**
 - البرهان في علوم القرآن، ت محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية، بيروت، ط2.
- **ابن آجطا الصنهاجي:**
 - التبيان في شرح مورد الظمان، رسالة ماجستير، تحقيق: عبد الحفيظ الهندي، المدينة، 1422هـ.
- **أبي البقاء: علي ابن القاصح:**
 - تلخيص الفوائد وتقريب المتباعد، شرح عقيلة أتراب القصائد، دار الخلوي.
- **إبراهيم بن أحمد المارغني:**
 - تنبيه الخلان على الإعلان بتكميل مورد الظمان، بذيل دليل الحيران.
- **أبي عيسى الترمذى:**
 - الجامع (سنن الترمذى)، دار الغرب الإسلامى، تحقيق: بشار عواد، ط1، 1996هـ.

■ محمد بن إسماعيل البخاري:

- الجامع الصحيح.

■ أبي عبد الله القرطبي:

- الجامع لأحكام القرآن، عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2006 م.

■ برهان الدين الجعبري:

- جميلة أرباب المراصد في شرح عقيلة أتراب القصائد، تحقيق: الزوبعي، دار الغوثاني، ط 1، 1431 هـ.

■ أبي القاسم الشاطبي:

- حرز الألماني ووجه التهاني في القراءات السبع، ضبطه: محمد الزعبي، دار الغوثاني، دمشق، ط 5، 2010 م.

■ أبي يحيى زكرياء الأنصاري:

- الدقائق المحكمة في شرح المقدمة، دار مناهل العرفان، دمشق، ط 1.

إبراهيم بن أحمد المارغني:

- دليل الحيران على مورد الظمان، اعتنى به: عبد العزيز العنزي، مركز القراءات القرآنية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط 1، 2011 م.

حسن بن خلف الحسيني:

- الرحيق المختوم بنشر اللوائح المنظوم للمتولى، دار السعادة، مصر.

محمد النويري:

- شرح طيبة النشر في القراءات العشر، تحقيق: مجدي باسلوم،
دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م.

أبوالسعد الطبلاوي:

- الشمعة المضية بنشر قراءات السبعة المرضية، تحقيق: علي
سيد أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1423هـ.

أبي عبد الله التنسى:

- الطراز في شرح ضبط الخراز، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع
الملك فهد، المدينة، 1420هـ.

محمد بن محمد ابن الجزري:

- طيبة النشر في القراءات العشر، ضبطه: محمد الزعبي، مكتبة
الملك فهد الوطنية، ط6، 2015م.

■ أبي القاسم الشاطبي:

- عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد، تحقيق: أيمن سويد،
دار أنوار المكتبات، السعودية، ط1، 2001م.

■ علي النوري الصفاقسي:

- غيث النفع في القراءات السبع، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط1، 1999م.

■ علي محمد الضباء:

- القول الأصدق في بيان ما خالف فيه الأصحابي الأزرق،
المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: حجرية.

أبي داود بن نجاح ■

- مختصر التبيين لهجاء التنزيل، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد، الرياض.

عبد الكريـم بو غـزالـة ■

- مصادر علم الرسم القرآني الأساسية، بحث مقدم لجامعة الأمير عبد القادر، الجزائر، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، عدد 7، لسنة 2009م.

عمر بن سعيد الداني:

- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، دار التدمرية، ط1، 2010م.

▪ محمد عبد العظيم الزرقاني:

- مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط. 3.

■ ملا علي القاري:

▪ محمد بن محمد الشريشي:

- مورد الظمان في رسم القرآن، المعروف بالخراز، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي.

■ غانم قدري:

- الميسر في علم رسم المصحف وضبطه، معهد الإمام الشاطبي، السعودية، ط:2، 2016م.

■ محمد بن محمد ابن الجوزي:

- النشر في القراءات العشر، ت على الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت.

■ أبي العباس المهدوي:

- هجاء مصاحف الأمصار، تحقيق: محى الدين رمضان، مجلة المخطوطات العربية، المجلد 19، ج 1، 1393هـ.

■ عبد الفتاح السيد المرصفي:

- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبة، المدينة، ط:2.

■ عبد الفتاح القاضي:

- الوافي في شرح الشاطبية، دار السلام، مصر، ط:4، 2006م.

■ علم الدين:

- الوسيلة إلى شرح العقيلة، تحقيق: مولاي محمد الطاهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط:2، 1424هـ.